

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٢٥٨ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٦/١٠/٢٠١٣ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

تُعقد جلسات تجديد حبس المتهمين في القضية رقم ٦١٧٦ لسنة ٢٠١٣ جنابات روض الفرج والمحدد لها جلسة ٢٧/١٠/٢٠١٣ بمقر محبسهم بقسم شرطة روض الفرج - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٧/١٠/٢٠١٣

صدر في ٢٧/١٠/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد